




وَأَنْزَلَهُ اللَّهُ بِحِكْمَةٍ لِتَعْلِيمِكُمْ



الرقم ٢٧٧٤ ١١/٨
التاريخ ١٤٤٠ ٢٢ رجب ٢٠١٩/٠٣/٢٨
الموافق

مديري المدارس الخاصة

الموضوع : السجلات المدرسية

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته، وبعد؛
 فأشير إلى النظام المعبد لنظام تأسيس وترخيص المؤسسات التعليمية الخاصة
 والأجنبية رقم (١٠٣) لسنة ٢٠١٨ . واستناداً لرأي ادارة الشؤون القانونية ، ارجو
 العلم بأن المقصود بما ورد في الفقرة (د) من المادة (١١) من النظام المذكور
 أعلاه أن السجلات الواجب الاحتفاظ بها بمدة لا تقل عن خمس سنوات هي
 السجلات الخاصة بعمل المدرسة ويستثنى منها جداول العلامات المدرسية التي
 يجب الاحفاظ بها بشكل دائم في المدرسة .

وأقبلوا الاحترام

وزير التربية والتعليم

سامي سليمان محسيس
مدير إدارة التعليم الخاص